

## 220 ما زكاة الغنم؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

---

إذا كان رجلان عند كل واحد منهما غنم وهي خلطة مثلا عند أحدهما أربعون وأربعون والآخر عنده ستون فهل يعطى عن الجميع ساتين أمثال. وكذلك لو كان أحدهما يملك عشرة والآخر ثلاثين. فهل يعتبر نطاق - [00:00:00](#) وهو اشرف المال كثيرا فان عليهم عليهما جهة واحدة وإذا كان عنده مئة واحد وستون فانه كل واحد من السكين السلام عليكم الصحيح - [00:00:18](#)